الصوتيات المفرغة للشيخ الخليفي (٣٧)

حرمة العقيدة

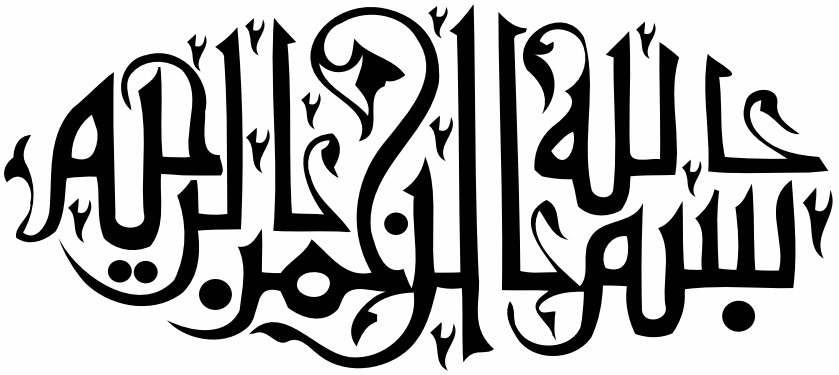
بسم الله الرحمن الرحيم

هناك معنى خفي في أحاديث منتشرة نسمعها يوميًا، ولا ننتبه لوجود هٰذا المعنى فيها، وهٰذا المعنى كثير منا لو طرح عليه سيكون في صدره حرج منه أو ربما سيعتبره معْدِنًا لشبهات كثيرة أو سيرى لا ينبغي أن يطرح على الناس، مع أنه معنى منتشر جدًا، ومتواتر في النصوص الشرعية.

"**المسلم من سلِم المسلمون من لسانه ويده**"، "**سِبَاب المسلمين فسوق وقتاله كفر**"، "**المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يُسلِمه**"، أحاديث جميلة منتشرة جدًا، أحاديث تتكلم في أمر الأخلاق أليس كذٰلك؟ فما مدخل العقيدة فيها؟ ألم تنتبه لأمر؟ "سباب **المسلم**"، "**المسلم** من سلم **المسلمون**" ألا تلاحظ أنه ذُكر المسلم خصيصىٰ هنا حثًا على أن تراعى حرمته، علمًا أن غير المسلم لا يجوز سبه بغير وجه حق {**إِنَّ ٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْغَٰفِلَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ**} يوجد كافرات عفيفات ولا يجوز قذفهن بلا بينة، لٰكن لماذا ذُكرت المؤمنات؟ «المسلم أخ المسلم لا يظلمه» وهل يجوز ظلم الكافر؟ لا يجوز ظلم الكافر، لماذا ذُكِر المسلم هنا؟ تنبيهًا على حرمة العقيدة، أي أنّ ظلمك للمسلم أعظم من ظلمك لغيره وأن سبك للمسلم أعظم من سبك لغيره وأنّ قذفك للمؤمنة أعظم من قذفك لغير المسلمة، أريد أن أقول أنه حتى في القضايا السلوكية يوجد مدخل للعقيدة، وليس معناه أنك لن تعاقب شرعًا إن ظلمت غير المسلم، بل ستعاقب، وأحيانًا العقوبة القضائية تكون واحدة مثل السرقة، السرقة من المسلم كالسرقة من الكافر إذا كان مستأمَنًا أو ذميًا أو معاهَدًا أو أو...،

كن في القتل: "لا يُقتل مسلم بكافر" هـٰذا الحكم لا يفهمه كثيرون، ويظنون "لا يقتل المسلم بكافر" بمعنى أن المسلم لن يعاقب، لا سيعاقب، ولـٰكن لا يعاقب كما يعاقب إذا قتل مسلمًا، هـٰذه الفكرة الناس قبل زماننا يتقبلونها بسهولة وبيسر، يفهمونها ويفهمون أبعادها، يفهمون كما يفهم الناس أن سرقة الإنسان من بعيد ليست كسرقته من قريب، وأنواع معينة من الأذية إن صارت على الجار حتى العرب يستثقلونها:

وما ضرُّنا أنّا قليلٌ وجارنا

عزيزٌ وجار الأكثرين ذليل

هناك أنواع من الظلم هي مذمومة مطلقًا، ولـٰكن إن وقعت على القريب فالأمر أعظم. واليوم الناس تأثروا بالعلمانية المتوسطة، بمفهوم الدولة العلمانية المتوسطة القائمة على مفهوم المواطنة، فلا فرق بين مسلم وكافر أمام القانون، وحتى في السياق الأخلاقي، لا يوجد أي فرق، ولهـٰذا هناك إشكالية في مفهوم الولاء والبراء عند كثير من الناس، أسقطوا هـٰذا المفهوم العلماني القائم على تفكير "إن الدين ليس صحيحًا أو لا يوجد دليل على صحته، ولهـٰذا حين نضع منظومة قانونية علينا أن نستبعد أي تمييز على أساس الدين، فإن التمييز على أساس الدين كالتمييز على أساس العِرق أو اللون أو النسب أو أي نوع من الأنواع. فوضعوا منظومة كاملة، وهـٰذه هي الحالة التي تحصل دائمًا مع أهل الإسلام، تأتيهم منظومة من خارج الدين، ثم تُصوّر لهم على أنها منظومة محايدة، والواقع أنها منظومة مبنية على الكفر بالدين، فيتعايشون معها زمنًا،

ويتصالحون مع عامة مفرزاتها، ثم بعد ذٰلك يأتيهم إنسان ويقول: أليس في الدين كذا وكذا مما يخالف مفرزات المنظومة؟ فهنا تتكون عندهم شبهة، كثير من الناس يجدون حرجًا حين يجيبون على الشبهات لأنها مبنية على الاحتكام لهـٰذا النموذج، وهم في أنفسهم يرونه عادلًا أو مثاليًا أو النموذج الممكن في هـٰذا الزمان، فتضيق صدورهم ولا تنطلق ألسنتهم، والواقع أن الإجابة عليها من أيسر ما يكون فإن الدين لا يكون دينًا إذا لم يعامل على أنه صواب، إذا كنا لا نعتقد أن الدين واضح إلى درجة أن مخالفه يستحق العقوبة وموافقه يستحق التكريم فعلامَ نؤمن بالجنة والنار التي مبناها على أن أهل الإيمان والعمل الصالح يدخلون الجنة وأهل الكفر يدخلون النار؟ ومن الناس من له مدخل آخر: من يأخذ هـٰذه المنظومة ثم يطبّقها تطبيقًا رغبويًا، يقول لك: "المسلم غير، المسلم والكافر غير، لـٰكن العقيدة أنا أجعلها فقط في سياق معين، سياق المسلم والكافر" الكافر الأصلي الذي لا يعترف بالإسلام من الأساس، ثم بعد ذٰلك مسألة العقيدة بيننا معاشر أهل الإسلام أو المنتسبين للملة أعتبرها عنصرًا محايدًا، كما يعتبرها العلماني المتوسط في أمر الأديان ككل، ولهـٰذا حُرمة من اتبع الكتاب والسنة من المنتسبين لملة الإسلام مهما عظُم اتباعه للكتاب والسنة فإن اتباعه ذٰلك لا يزيده حرمة ولا يعطيه تكريمًا، والمخالف للعقيدة مهما خالف إذا كان منتسبًا للملة بالجملة فلا بأس المهم الأخلاقيات والأصول العامة المتفق عليها، فهـٰذا يحترم الصحابة، هـٰذا يسب الصحابة، وهـٰذا قدري وهـٰذا جبري،

هـٰذا مرجئ ووو...، لا علاقة لنا بهـٰذه القضايا، وبعضهم في باب العلم والعلماء، فعنده العالِم واحد، أكان معتزليًا، أو جهميًا، أو أشعريًا، أو سنيًا، وافق الكتاب والسنة أم خالفهما، هي وجهات نظر، ولا كأن رب العالمين أنزل علينا: {**فَإِن تَنَـٰزَعتُم فِى شَىءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ**} ولا كأن عندنا وحي واتباع وسنة وبدعة وو...، بل عندهم لا يجعلوها معيارًا للمفاضلة!

ولا أقول لك أن المسلم مهما فعل فلا تعاقبه، لا أحد يقولها البتة، ولا أحد يقول لك: إن الكافر ليس له أي حق، حتى ولو كان جارًا أو كان والدًا أو كان ذميًا أو...، لا أحد يقولها، وإنما البحث في أن الأصل في أهل الإسلام أن لهم حقًا عظيمًا لاعتبار العقيدة، وأن لهـٰذه العقيدة حرمة، ولهـٰذا مظاهر عظيمة جدًا وكثيرة، والأمر نفسه إذا تكلمنا على أمر السنة.

الآن الإنسان العادل له من القدر وله من التكريم وله من الحرمة ما ليس للفاسق، وإن كان الفاسق مسلمًا فإن له حقوق الإسلام أيضًا، حقوق معينة وتنقص منه بمقدار فسقه، والعدل أيضًا كذٰلك، والأمر بالإحسان أيضًا، فإن الإحسان للمسلم أعظم، وهو مقدم وهو أولى، لكن اليوم الفكرة العامة أنه بعض الناس يفكر بالإحسان للكفار وإهمال أهل الإسلام، ويُقنع نفسه أن الأمر هـٰذا من باب الدعوة! وفي الواقع من أكثر الأمور التي تدعو الناس: تطبيق الدين كما هو، لا أن تحرّفه لترضي أناسًا، هـٰؤلاء الناس إن وجدوك تكرمهم وتنظر لهم وتواليهم وتعاديهم كما توالي وتعادي المسلم فلن يفكروا بالدين يومًا، فهـٰذه صورة من أعظم صورة الدعوة ألا وهي

أن يُبيَّن للطرف الآخر أني وإن صار بيني وبينك مصالح والمسلم وإن صار بيني وبينه جناية أو شيء فأني أحفظ له حق الإسلام، وأنت ليس لك هـٰذا الحق، هـٰذا من أكثر ما يُغري الناس بالتفكير في أمر العقيدة، وفي أمر الدين، فهـٰذه دعوة صامتة، كثير من الناس يرونها تنفيرًا، ولـٰكن واقعاه دعوة، على أن لا يزيد عن الحد الموضوع في الشرع، فلا يزيد لإنسان أمورًا من عند نفسه من باب الغيظ الزائد، فهـٰذا فعلًا سيكون تنفيرًا، غير أن الأمر لو التُزم به حدود الشرع، فإن فيه كل بركة، وبالعكس اللين الزائد يعطي نتائج عكسية، وانظر إلى كثير من الناس الذين قرروا مداهنة الكفار والمبالغة بمداهنتهم، الكفار صاروا ماذا يقولون؟ نحن نعامل معاملة عظيمة جدًا من المسلمين، ونقدر تقديرًا عظيمًا فلا حاجة لنا بالإسلام، وحتى ظهر بعد ذٰلك من يقول لهم أنتم على كفركم ذاهبون للجنة! فانظر كيف بدأ الأمر بشيء، ثم انتهى إلى تنفيره من الدخول في الدين أصلًا.